

S

المتحدة الأمم



Distr.
GENERAL

S/24276
13 July 1992

ORIGINAL: ARABIC

مجلس الأمن

رسالة مؤرخة في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٢ موجهة إلى الأمين العام
من الممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة

بناء على توجيهات من حكومتي ، أود أن أرفق لكم طيبا رسالة السيد محمد حسين ، وزير خارجية جمهورية العراق المؤرخة في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٢ حول استمرار الحصار الاقتصادي ضد العراق بالرغم من إيفائه بالتزاماته تجاه احكام قرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) .

سأكون ممتنًا لو تفضلتم بتامين توزيع هذه الرسالة ومرافقها كوشيقة من وثائق مجلس الأمن .

(توقيع) الدكتور عبد الأمير الانباري
السفير
الممثل الدائم

.../..

140792

140792 140792 92-30761 ٥١٤٣٨ (٩٢)

المرفق

رسالة مؤرخة في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٢ موجهة إلى الأمين العام من وزير خارجية العراق

لقد عنى مجلس الامن من الثاني من آب/أغسطس ١٩٩٠ بما يعرف بمسألة الوضع بين العراق والكويت . وأصدر المجلس منذ ذلك التاريخ عدة قرارات رتبت على عاتق العراق جملة من الالتزامات التي عرفت بموجبها علاقة محددة بين المجلس والعراق يفترض أن تحكمها أحكام ميثاق الأمم المتحدة .

وبعد هذه الفترة الطويلة جاء الوقت لتشبيه بعض الحقائق وخاصة تلك التي لا تقبل التأويل . ومن بين تلك الحقائق الآتي :

أولا - إن ميثاق الأمم المتحدة ، وكأي ميثاق من المواشيق التي تربط الدول المستقلة وذات السيادة الكاملة ، يتكون من جانبيين هما : الحقوق ، والالتزامات ، وأن نصوص ميثاق الأمم المتحدة جاءت متوازنة في هذا الصدد ، أو هكذا ينظر إليها ، وعليه فعندما يطلب مجلس الأمن من إية دولة أداء التزاماتها تجاهه ، فإن على مجلس الأمن أن يحفظ حقوق تلك الدولة .

والملاحظ بقدر ما يخوّل الأمر علاقة مجلس الأمن مع العراق أنه يغفل النظر عن مسألة مدى تطابق قرارات مجلس الأمن مع بنود ميثاق الأمم المتحدة الأمر الذي تناولته مذكراتنا العديدة التي وجهناها إلى الأمين العام للأمم المتحدة ، فيإن العراق قد التزم بتلك القرارات بعد أن ألزم بتطبيقها ، وأنه قد طبقها فعلاً وفق الكيفية التي عرضناها لمجلس الأمن برمتلتنا الموجهة إليكم بتاريخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ وأثناء زيارة الوفد العراقي برئاسة نائب رئيس الوزراء السيد طارق عزيز لنيويورك في شهر آذار/مارس ١٩٩٢ . كما أكد العراق على لسان نائب رئيس الوزراء استعداده للتعاون الجدي والبناء مع مجلس الأمن والهيئات التي تمثله في موافقة التنفيذ .

ومن أهم ما تحقق في تطبيق القرار ٦٨٧ (١٩٩١) هو :

(١) تدمير كل ما يملكه العراق من الأسلحة المحظورة بموجب القرار ٦٨٧ وهي الصواريخ التي يزيد مداها عن ١٥٠ كيلو متر ومخزون الأسلحة الكيميائية .

(٢) تدمير المنشآت والمعدات ذات الصلة بانتاج الصواريخ بعيدة المدى وكذلك المنشآت والمعدات ذات الصلة باستخدام الأسلحة الكيميائية .

(٣) أن العراق لم ينتج أية أسلحة جرثومية (بيولوجية) وقد تم إثبات ذلك علمياً وفنرياً وتم تدمير المعدات التي يمكن أن يقال بأن من المحتمل أن تنتج مثل هذه الأسلحة .

(٤) تدمير المنشآت والمعدات ذات الصلة بالبرنامج النووي العراقي الذي أشيرت حوله الشكوك والاتهامات .

(٥) كما وفرت السلطات العراقية المختصة الجزء الأكبر من المعلومات التي طلبتها فرق التفتيش وأجابت على آلاف الأسئلة التي أشارتها تلك الفرق .

إن المعلومات التي ما يزال هناك خلاف بشأنها .. هي طلب اللجنة الخامسة والوكالة الدولية للطاقة الذرية تزويدها بأسماء الشركات الأجنبية التي اشتري العراق منها بعض المعدات والمواد الخاصة ببرامجه التسليحية وكذلك أسماء الأشخاص من الأجانب الذين تعاونوا مع العراق في تلك البرامج .

إن العراق اعتذر عن كشف هذه المعلومات انتطلاقاً من موقف أخلاقي .. وهو لمن يتنازل عن هذا الموقف .

إن كشف أسماء الشركات والأشخاص من الأجانب الذين تعاونوا مع العراق يعرض الكثير من هؤلاء إلى أخطار التصفية من قبل المخابرات الإمبرائيلية كما حصل للبعض مثل د. بول ..

وفي ضوء هذه الحقائق فإن الذي يطلب من العراق تطبيق التزاماته أو تطبيق ما يفرض عليه من التزامات حري به أن يكون حريماً ، أكثر من غيره وبشهادة بيضة ، على حقوق العراق الثابتة بموجب ميثاق الأمم المتحدة . إن عدم التزام مجلس الأمن بهذا التوازن يجعل الأسس القانوني الذي استند إليه مجلس الأمن في اتخاذه لقراراته ، التي يطلب من العراق والآخرين تنفيذها مختلاً . وطبقاً لذلك لا يتحقق فسي استمرار تنفيذ أي التزام من أية دولة تجاه قرارات مجلس الأمن كامل القناعة من جانب تلك الدولة ، الأمر الذي يجعل الدول التي تربطها علاقة ما بمجلس الأمن ومنها العراق

تنطلق مما هو ممكн وغير ممكн في قاعدة القدرة والفرصة في التعامل مع الالتزامات التي يلزمها بها مجلس الأمن ، وليس طبقاً لما هو ثابت من مواهيف العلاقة بين مجلس الدول . ويتجسد السبب في ذلك في أن المجلس نفسه هو الذي أخل بأساس القاعدة القانونية ولجا إلى قاعدة ما هو ممكн أو غير ممكن ، وخاصة في إصراره على التهديد باستخدام القوة كبديل عن سياسة التفاهم على أساس ميثاق الأمم المتحدة ، وإصراره على حرمان شعب العراق من أبسط الحقوق الإنسانية التي نعى عليها الميثاق .

ثانياً - وإذا تعاملنا ، لا غرابة الوصول إلى افتئاع رصين ، مع اتهامات بعض الدول الأعضاء في المجلس التي تريد أن تصور أن التزام العراق بالقرارات ليس كاملاً .. وتجعل من هذا الاتهام ذريعة لاستمرار فرض الحصار على العراق .. نقول .. بيان لا أحد يستطيع أن ينكر ما نفذ حتى الان من التزامات مع جانب العراق .. لذلك فإن إبقاء الحصار على العراق حتى الان يعني أن أي مستوى من التنفيذ لن يغير من واقع الحصار شيئاً .. أي أن التنفيذ وعدم التنفيذ يصبحان ميكان .. فهل يمكن لمجلس الأمن أن يقنع دول العالم ومنها العراق بعد هذه التجربة بأن هناك ما يدعو إلى تنفيذ القرارات الصادرة عنه !؟ .

ثالثاً - إن ميثاق الأمم المتحدة قد نعى على أن حق العيش للإنسان مضمون . وإن هذا الحق قد أصبح الآن ، نسبياً في النظرة إلى المستلزمات . فالإنسان ليس كالحيوان يكتفيه نوع وحجم معينان من الطعام ليعيش . ومن البديهي القول بأن الميثاق قد نظر إلى الإنسان نظرة متساوية بغض النظر عن الجنسية التي يحملها والدولة التي ينتمي إليها . ولذلك فقد ترتبت حقوق أخرى لا بد منها كردية حتى ليعيش الإنسان العيش الذي يتحقق الجوهر الإنساني لميثاق الأمم المتحدة ومن ذلك مستوى النظافة ونوع المياه التي يستعملها في حياته والمستوى الصحي الذي ينبعي أن يكون عليه وغير ذلك من الحاجات الأساسية . وفي هذا يفترض أن تكون القياسات لتحقيق هذه الحاجات الأساسية هي مستوى حاجات الإنسان في الدول المتقدمة .

وبعد أن استمر الحصار الذي فرض على العراق منذ ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠ على ما هو عليه ولم يتغير عن خط البداية رغم عودة الكويت إلى ما أراده الذين تحمسوا لقرارات مجلس الأمن ودفعوا إليها ، ولأن أموال العراق مازالت من الناحية العملية غير محربة بسبب موقف الدول المودعة لديها تلك الأموال وأسباب أخرى ، فقد نشأت في العام الماضي ١٩٩١ فكرة تصدير كمية من النفط العراقي خلال مدة ستة أشهر لشراء الدواء والقذاء لشعب العراق . ورغم أن هذا الهدف ضئيل لا بالقياس إلى حاجة العراق الفعلية

في كل الميادين فحسب وإنما بالقياس إلى الحاجات الإنسانية الملحة لشعب العراق بما يضمن الحد الأدنى من انسانيته طبقاً لميثاق الأمم المتحدة فإن تلك الفكرة تحولت إلى قرارين صدران عن مجلس الأمن بموجب الفصل السابع هما ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) تضمنا الكثير من الشروط والقيود السياسية والعملية التي يراد منها ملء سيادة شعب العراق التي نالها منذ زمن طويل وحتى الان وقاوم المستعمرين القدامى والجدد ليحافظ عليها وقد تحول الأمر خلال الفترة السابقة إلى جدل ومفاضات وضفت استمرت قرابة السنة . وما نحن نجد أنفسنا في النصف الثاني من ١٩٩٣ ولم يتم توفير حاجات شعب العراق الأساسية الملحة للنصف الثاني من ١٩٩١ . إن سير المفاوضات التي جرت مع ممثلي الأمانة العامة للأمم المتحدة بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ١٩٩٢ قد جعلنا نخرج باستنتاج مقتنن بالحقائق والمعلومات بان نهاية من الصيغة التي يراد فرضها على العراق ليست غاية إنسانية بتوفير نسبة من الحاجات الإنسانية الملحة لشعب العراق ، وأن الفرض ليس هو تطبيق ميثاق الأمم المتحدة بهذا الشأن ، وإنما هو الإيماء إلى استقلال العراق والتدخل في شؤونه الداخلية ، والتحكم في مستقبله وفقاً لرغبات غير مشروعة من قبل بعض الدول المختلفة في مجلس الأمن ليس غير .

إن الصيغة الأخيرة التي قدمت إليها بعد ثلاث جولات من المفاوضات بين ممثلي الأمم المتحدة وممثلي العراق تتضمن سلسلة طويلة جداً من القيود والتعقيدات التي تجعل احتمال استفادة شعب العراق من عوائد كمية النفط المصدرة خلال ستة أشهر لشراء الغذاء والدواء أمراً مشكوكاً فيه . إن القيود والتعقيدات العديدة التي تتضمنها الصيغة المذكورة تعرض عمليات شراء وشحن وتوزيع الغذاء والدواء إلى احتمالات عديدة جداً من العرقلة والإيقاف فضلاً عن الأسعار العالية التي ميفرضها المجهدون لتأكل المواد على العراق بسبب تلك التعقيدات وبسبب احتمال ايقاف العقود والتدخلات فيها مما يقلل من القيمة الشرائية الفعلية للمبلغ الضئيل أعلاه الذي ميتوفر للعراق من الناحية النظرية من هذه العملية القريبة .

إن كل خطوة مهما كانت صفيرة في العملية المذكورة محكومة بالرقابة وبسلطنة القبول أو الرفض من قبل عدة جهات (لجنة العقوبات في مجلس الأمن ، المراقب في ميناء تصدير النفط ، الرادار الذي يرصد البيضااعة في ميناء التجهيز وفي نقطة الوصول في العراق ، المراقبون الذين تريد الأمم المتحدة فرضهم في الداخل بالإضافة إلى التعقيدات المصرفية الواردة في الصيغة) . وفي الواقع إن الأمر الوحيد المضمون في العملية هو المبالغ التي يراد استقطاعها من العراق لدفع ما يسمى بالتعويضات ونفقات أنشطة الأمم المتحدة والتي تزيد على ٣٠ في المائة من المبلغ المتحقق من بيع النفط .

لذلك ، وبعد دراسة هذه المسألة بكل مسؤولية نجد أن شعب العراق لن يتحقق له شيء من حاجاته الإنسانية الملحة من هذه العملية التي ستكون في الواقع عملية خداع للرأي العام العالمي من أن الحصار على العراق قد تم تخفيفه مع أن ذلك لن يحصل . لذلك فإن الطريق العملي والسليم ، والذي يلغى كل الشكوك والظنون فضلاً عن أنه يستجيب للاستحقاق على قيام كل المواثيق الإنسانية ومنها ميثاق الأمم المتحدة هو أن يسمح مجلس الأمن للعراق بتصدير نفطه بصورة طبيعية وأصولية وكما كان يفعل هذا قبل أحداث آب/أغسطس ١٩٩٠ ليتمكن شعبه بحقوقه الإنسانية ، وإذا أرادت الأمم المتحدة استقطاع نسبة معينة كالتي فرضها مجلس الأمن في قراراته فإن هذا يتم التفاهم بشأنه وفق أسلوب وطريقة غير معدتين ، أما إذا وجد مجلس ما يستوجب أن يمنع على العراق أية بضاعة ، لأي سبب ، فبإمكانه أن يلزم دول العالم بذلك الممنع ، إذا كان هذا هو القصد ولا قصد آخر غيره . كما أن العراق مستعد ، كما أعلن ذلك سابقاً ، أن يحصر لفترة معينة يُتحقق عليها ، مبيعاته ومشترياته بالدول الأعضاء في مجلس الأمن وأغلبها كان من الدول التي تعامل معها العراق تجاريًا قبل فرض الحصار عليه وستكون هذه الدول المشاركة في اصدار القرارات والرقابة على تنفيذها رقيباً على سلامة المعاملات التجارية التي يجريها العراق وفق الأصول التجارية .

رابعاً - إن الواقع والثابت أن مجلس الأمن قد استند في قراراته على موضوع الكويت أو هكذا أعلن للرأي العام العالمي . ومن بين قراراته قرارات الحصار ضد العراق . والثابت أيضًا أنه طبقاً لما سبق ذكره فإن العراق قد نفذ التزاماته تجاه قرارات مجلس الأمن وفق ما أشرنا إليه . وبغض النظر عن أي شيء ، فإن الثابت هو أن الكويت قد عادت إلى ما أرادته الجهات المتنفذة في مجلس الأمن ، ولذلك فإن استمرار الحصار على العراق قد فقد معناه ، ولم يعد الأمر سوى مجرد إيهام لشعب عظيم أبى عريق . إن مثل هذا الفعل غير منصوص عليه ، لا تصريحًا ولا تلميحًا ، في ميثاق الأمم المتحدة أو قرارات مجلس الأمن ، فضلاً عن أن بقاءه وكما قلنا في (أولاً) يلغى الأمسى القانوني لقرارات مجلس الأمن ويعطي العراق لو أراد ذلك ، حق التصرف تجاه قرارات مجلس الأمن على أساس القدرة والفرصة ، وليس على أساس الالتزام القانوني المقتضى . لذلك نرى بيان على مجلس الأمن أن ينهي مفعول كل قراراته التي أوجدتها ظروف المرحلة السابقة ضد العراق ومنها إنهاء مفعول قرار الحصار وعودة الأمور إلى ما كانت عليه قبل أحداث آب/أغسطس ١٩٩٠ . وإذا قال قائل بيان استمرار الحصار من شأنه أن يتحقق أي هدف من الأهداف المعلنة لمجلس الأمن فإن هذا يوقع مجلس الأمن في مفارقة من نوع مخرج له في أقل اعتبار ، ذلك لأن المتنفذين في المجلس سبق وأن اقتنعوا من اقتناع يقول لهم

بان لا جدوى من أجل تطبيق قرارات مجلس الامن غير استخدام القوة العسكرية ، ضد العراق وقد استخدم القوة العسكرية من استخدمها فعلا ليلة ١٦ - ١٧ كانون الثاني / يناير ١٩٩١ ، واستمر هذا حتى أوقف من قاد الحملة إطلاق النار ، فإذا كان الحصار هو وسيلة مجلس الامن لتطبيق ما يريده من أهداف فلماذا عرض المجتمع الدولي إلى كل الذي تعرف إليه وعرض شعب العراق إلى محن العدوان والاذى ؟

وتفضوا بقبول وافر الاحترام .

(توقيع) احمد حسين

وزير خارجية جمهورية العراق
